

قرار رئيس مجلس الوزراء

رقم ٢٩٧١ لسنة ٢٠٢٢

رئيس مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الدستور :

وعلى قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ وتعديلاته :

وعلى المرسوم بقانون رقم ١١٦ لسنة ٢٠١١ بحل المجالس الشعبية المحلية :

وعلى طلب محافظ الدقهلية :

وعلى ما عرضه وزير التنمية المحلية :

قرر :

(المادة الأولى)

تخصيص قطعة أرض من أملاك الدولة الخاصة بمساحة .٣٥٢ م ضمن القطعة رقم (٦) بحوض أم بدوى نمرة (١٧)، ناحية عزبة المربع - زمام قرية كفر الوكالة ، التابعة للوحدة المحلية لمركز ومدينة شربين - محافظة الدقهلية ، بالجانب ، لصالح شركة مياه الشرب والصرف الصحي بالدقهلية ، لإقامة بئارة صرف صحى عليها ، وفقاً للحدود والأبعاد المبينة بالرسم الكروكي المرفق .

(المادة الثانية)

ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ، وعلى الجهات المختصة تنفيذه .

صدر برئاسة مجلس الوزراء في ٢٣ المحرم سنة ١٤٤٤ هـ

(الموافق ٢١ أغسطس سنة ٢٠٢٢ م) .

رئيس مجلس الوزراء

دكتور / مصطفى كمال مدبولى


يكرر كل من يطبع وتصنف أو تقام به مطبوعة من دون إذن
دراية بالطبع - كل حال - شرطه - بتعليق عليه مطبوعة

قانون رقم ١٧ لسنة ١٩٦٣
الذي يحظر طباعة وتصنيف
الجريدة الرسمية (الملاك) على


بياناته: لم يحصل على إذن
لذلك لا يجوز له طباعتها
أو نشرها على كل حال للحالات
التي يقتضي ذلك لجهة المصلحة

الضروري، ولذلك، صدر هذا القرار
لتحقيق الضروريات المطلوبة

لذلك، يقتضي بالطبع، وبوجه يعلم أنه
الضروري، بالطبع، وبوجه



المساحة المحددة قراراً



المساحة المحددة قراراً



شمال الصعيد

شمال الصعيد